وقفات إيمانية
مع ما يسمى بالأعياد الوطنية

كتبه: أ. تركي بن مبارك البنعلي - تقبله الله

بسم الله الرحمن الرحيم

كان يقال: "من المعضلات ، توضيح الواضحات!" ، وأصبحنا نقول: " من الضروريات ، توضيح الواضحات! " ، وذلك لما يعيشه السواد الأعظم من تعمية دينية ، تمارسه ،عليهم أنفس دنية!

والذي دعاني إلى تحبير هذه الورقة ، هو ما نلحظه من مفارقة ؛ وذلك أن بعض شيوخ الفضائيات، إذا جاء عيد الأم.. أو عيد العمال.. أو عيد المعلم .. إلخ تكلموا وحرموا وجرموا وأسسوا، وإذا جاء ما يسمى بالعيد الوطني سكتوا وخنسوا!

لذا فلا بد من بيان مختصر للعباد، حول الحكم الشرعي لهذه الأعياد، فنقول:

◆ **الوقفة الأولى:** إن "العيد الوطني" والاحتفال به محرم لسببه المتعلق به، وهو تنصيب حكومة تحكم بغير القرآن ، وتطفف في الكيل والميزان! قال اللّه تعالى: (إن الحكم إلا للّه) ..فصرف الحكم لغير اللّه سبب للحزن والترح، لا للسرور والفرح! وفي القاعدة الفقهية: "ما بني على باطل فهو باطل".

◆**الوقفة الثانية:** إن "العيد الوطني" والاحتفال به محرم لإبتداعه وإختراعه ؛ وذلك أن الأعياد في الإسلام توقيفية لا زيادة عليها ولا نقصان ، وقد جاء في الحديث الذي رواه الشيخان : (إن لكل قوم عيدا).. فالعيد الوطني ليس من أعياد أمتنا، ولا جاء ذكره في ملتنا!

وقد روى أبو داود والترمذي والنسائي عن أنس رضي اللّه عنه ، قال : قدم رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال : (ما هذان اليومان ؟) قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم : (إن اللّه قد أبدلكم بهما خيرا منهما يوم الأضحى ويوم الفطر).

♦**الوقفة الثالثة:** إن " العيد الوطني " والاحتفال به محرم لإستنساخه من الغرب الكافر. ومن مقاصد الشريعة الإسلامية مخالفة الكفار والمشركين، غربيين -كانوا- أو شرقيين!

ومن أبين الأدلة وأوضحها وأصرحها، حديث ابن عمر الذي رواه أحمد عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم : (..ومن تشبه بقوم فهو منهم). وراجع في ذلك كتاب: "اقتضاء الصراط المستقيم، لمخالفة أصحاب الجحيم"، لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه.

♦**الوقفة الرابعة:** إن "العيد الوطني" والاحتفال به محرم لنتائجه المتضمنه له والمترتبة عليه ؛ بدأ ببعض الأعمال والأقوال الشركية والكفرية، مرورا بكبائر الذنوب من سفور وفجور، وزمر وخمر، وإنتهاء بصغائر الذنوب..

وقد جاءت الشريعة ب"سد الذرائع" وقد نقل غير واحد من العلماء الإجماع على هذه القاعدة كالشاطبي والقرافي وغيرهما، فكل ما يتوصل به إلى حرام، فهو حرام.. والسلام

كتبه: أ. تركي بن مبارك البنعلي

1434 هـ - 2012 م